|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)  جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 15 للوثيقة 32-A |
|  | 29 سبتمبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| مقترحـات مشتركـة مقدمة من جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات | |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر | |
|  | |
| البنـد 15.1 من جدول الأعمال | |

15.1 النظر في المتطلبات من الطيف لمحطات الاتصال على متن السفن العاملة في الخدمة المتنقلة البحرية وفقاً للقرار **358 (WRC-12)**؛

مقدمة

يؤيد أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات الأسلوب الوحيد للوفاء بالبند 15.1 من جدول الأعمال والوارد في تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015.

ويؤيد أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات تضمين أحكام في لوائح الراديو تمكن من الاستعمال الأكثر فعالية للتوزيع الحالي لمحطات الاتصالات المحمولة على المتن في الخدمة المتنقلة البحرية.

ويرى أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات أن تطبيق طرائق لاستخدام الطيف بكفاءة، كتحديد مباعدة بين القنوات مقدارها kHz 12,5 و/أو kHz 6,25، واستعمال تقنيات التشكيل الرقمي، يكفي لتفادي الازدحام المحتمل لقنوات الاتصالات على المتن، على أن تكون شروط الاستعمال والخصائص التقنية لمعدات الاتصالات على المتن ذات المباعدات المختلفة بين القنوات وترقيم هذه القنوات مطابقاً للتوصية ITU‑R M.1174-3.

ويُقترح تعديل الرقم **287.5** من لوائح الراديو بناءً على ذلك وإلغاء القرار **358 (WRC-12)** طبقاً للأسلوب الوحيد المبين في تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر.

المقترحات

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد  
(انظر الرقم 1.2)

MOD ASP/32A15/1

MHz 460-410

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| التوزيع على الخدمات | | |
| الإقليم 1 | الإقليم 2 | الإقليم 3 |
| 459-456 **ثابتة**  **متنقلة** 286AA.5  288.5 287.5 MOD 271.5 | | |

MOD ASP/32A15/2

MHz 890-460

| التوزيع على الخدمات | | |
| --- | --- | --- |
| الإقليم 1 | الإقليم 2 | الإقليم 3 |
| 470-460 | **ثابتة**  **متنقلة** 286AA.5  أرصاد جوية ساتلية (فضاء-أرض)  290.5 289.5 288.5 287.5 MOD | |

MOD ASP/32A15/3

287.5 يقتصر استعمال الخدمة المتنقلة البحرية لنطاقي التردد MHz 457,5875‑ 457,5125 وMHz 467,5875‑467,5125 على محطات الاتصال على المتن. ويجب أن تكون خصائص الأجهزة وترتيب القنوات مطابقة للتوصية ITU‑R M.1174‑3. ويجوزʼ1ʻ أيضاً أن يخضع استعمال نطاقي التردد هذين في المياه الإقليمية للوائح الوطنية للإدارة المعنية.(WRC‑15)

ʼʻ تدعو الحاجة إلى أن ينظر المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 في كلمة "يجوز".

الأسباب: قد يكون هناك نقص في الترددات الخاصة بالاتصالات على المتن في بعض الأقاليم. ويسمح ظهور التكنولوجيات الجديدة بزيادة في عدد الترددات التي يمكن استعمالها للاتصالات على المتن ضمن حدود نفس الجزء من مدى الترددات المعين حالياً لهذه الأغراض. وترد الخصائص وترتيبات القنوات من أجل تشغيل أنظمة الاتصالات على المتن في التوصية ITU‑R M.1174‑3.

SUP ASP/32A15/4

القرار 358 (WRC-12)

النظر في تحسين وتوسيع محطات الاتصال على المتن في الخدمة المتنقلة البحرية  
في نطاقات الموجات الديسيمترية (UHF)

الأسباب: إذا توصل المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 إلى تسوية القضايا المتعلقة بالبند 15.1، لن يلزم إجراء المزيد من الدراسات بموجب القرار 358 (WRC-12) الذي لن يكون الإبقاء عليه ضرورياً.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_